

أسأل عن قاعدة دفع المفسد مقدم على جلب المصالح كيف أدل على هذه القاعدة من القرآن والسنة؟ الغديان

عبدالله الغديان

اسأل عن قاعدة دفع المفسد مقدم على جلب المصالح. كيف ادلل على هذه القاعدة من القرآن والسنة وهل لها تطبيقات مماثلة
استطيع معرفتها بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - [00:00:00](#)
نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الجواب من المعلوم ان جميع الشريعة مبني على المصالح المفسد بعض العلماء يقول انها
مبنية على جلب المصالح ذلك ان درء المفسد مصلحة واذا نظرنا - [00:00:25](#)
الى القرآن والسنة وما اشتمل كل منهما على الاوامر والنواهي وجدنا ان الله جل وعلا لا يأمر الا بما فيه مصلحة للعبد او مصلحة عامة
دنيوية او اخروية او مركبة - [00:01:17](#)
منهما وان حصل استثناء من هذه القاعدة فالاستثناء يكون من جهتي الشارع واذا نظرنا الى النهي وجدنا ان الله جل وعلا لا ينهى الا
عن ما فيه مفسدة قد تكون هذه المفسدة مفسدة محضة - [00:01:54](#)
وقد تكون مفسدة راجحة وبناء على ذلك فان المصالح والمفسد ينظر فيها من الوجوه الاتية الوجه الاول ان يكون المأمور به مصلحة
محضة او مصلحة راجحة او ان المأمور به - [00:02:29](#)
تعارض فيه مصلحتان او ان النهي يشتمل على مفسدة محضة او مفسدة راجحة او مفسدتان متعارضتان او تتساوى المصلحة
والمفسدة واذا نظرنا اليها من جهة الحكم وجدنا ان المصلحة اذا كانت محضة - [00:03:14](#)
او كانت راجحة على المفسدة فانها تكون مشروعة واذا عارض مصلحتان اخذت الراجحة وتركت المرجوحة واذا تساوت المصلحتان في
نظر المجتهد فهو مخير بان يأخذ ما شاء منهما واذا كانت المفسدة - [00:04:07](#)
راجحة اذا كانت المفسدة محضة لو كانت المفسدة راجحة او كانت المفسدة مساوية للمصلحة فانه يجب اجتناب هذا الامر فانه يجب
اجتناب هذا الامر واذا تعارض مفسدتان ارتقي ارتكبت المفسدة المرجوحة - [00:05:06](#)
دفعاً للمفسدة الراجحة وان تساوت المفسدتان في نظر المجتهد ولا بد من ارتكاب واحدة فهو مخير ارتكاب اي واحدة منهما وبناء على
ذلك فان النظر المصالح والمفسد الشريعة يكون من اهله - [00:05:50](#)
بمعنى ان الشخص الذي ينظر المصالح والمفسد المحضة او المتعارضة لابد ان يكون مؤهلاً تأهيلاً شرعياً كافياً للنظر ذلك ان بعض
الناس يتخبط في هذا الباب وقد يعتقد ان الشيء مصلحة - [00:06:41](#)
ولكنه مفسدة في واقع الامر لانه ليس بمؤهل تأهيل شرعي ومن اراد ان ومن اراد النظر في هذه القاعدة وهي قاعدة بناء الشريعة
على المصالح وقد خصص لها الامام العز ابن عبد السلام - [00:07:29](#)
رحمه الله في كتابه آله كتاب في في القواعد اسمه القواعد الكبرى واسم اخر قواعد الاحكام في مصالح الانام فقد تكلم على
المصالح والمفسد الشريعة على وجه لا تكاد - [00:08:09](#)
تجده في غير هذا الكتاب وبالله التوفيق - [00:08:44](#)